

ويجب على مركز تصفية الدم إعلام وزارة الصحة العمومية بكل تغيير يطرأ على الأعوان شبه الطبيين وذلك في أجل خمسة عشر يوما (15) بداية من حصول هذا التغيير.

(3) العملة الفنيون :

- عامل بالنسبة لأربع آلات تصفية الدم.
- فني في الصيانة وإن تعذر ذلك إبرام عقد مع شركة صيانة.

ملحق عدد 1

مقاييس الأعوان

(1) الأطباء :

طبيب تصفية الدم لكل 20 مريض يتم انتدابه بموجب عقد يكون مطابقا لنموذج تعده وزارة الصحة العمومية ومؤشرا عليه رسميا من قبل وزارة الصحة العمومية والمجلس الوطني لعمادة الأطباء.

ويجب أن يكون طبيب تصفية الدم حاضرا من بداية حصة تصفية الدم إلى نهايتها.

(2) الأعوان شبه الطبيين :

عون شبه طبي لكل 3 آلات تصفية دم ويجب على الأعوان شبه الطبيين الاشتغال في مركز واحد دون سواه.

ويجب مسبقا على الأعوان شبه الطبيين إجراء تريض تكويني يدوم ثلاثة أشهر بمؤسسة استشفائية عمومية يختم بشهادة في نجاح تريضهم.